السنة الخامسة والثمانون ـ عدد 4375 .

17 ذي الحجة 1416 (6 ماي 1996)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
	في المغرب	في الخارج	الرباط ـ شالة
	ستة أشهر / سنة		الهاتف : 76.50.24 ـ 76.50.25 ـ 76 54.13
النشرة العامة	200 درهم / 300 درهما	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو او البريد الدولي السريع ، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل	الحساب الجاري البريدي رقم 16 W ـ 101 بالرباط
نشرة الترجمة الرسمية	100 درهما / 150 درهما		
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	150 درهما / 200 درهم		
نشرة مداولات مجلس النواب	/ 150 درهما		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

نصوص عامة

صفحة

الجمرك. ـ تغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات.

مرسوم رقم 2.96.107 صادر في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات 827

مرسوم رقم 2.96.302 صادر في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات 827

الجمرك. ـ تغيير المسمية العامة للمنتجات.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 769.96 صادر في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) بتغيير المسمية العامة للمنتجات 827

نصوص خاصة

صفحة

إقليم الجديدة. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.96.139 صادر في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الرئيسية الجزء الأعلى من النقطة الكيلومترية رقم 269 + 15 إلى النقطة الكيلومترية رقم 730 + 17 وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض (إقليم الجديدة) 829

ولاية تطوان. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.96.123 صادر في 27 من ذي القعدة 1416 (16 أبريل 1996) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء محطة الضخ ومحطة الأخذ والرد ومد قناة لتزويد مركز المضيق بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض (ولاية تطوان) 833

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالسكان رقم 475.96 صادر في 11 من رمضان 1416 (فاتح فبراير 1996) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 834

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 580.96 صادر في 17 من شوال 1416 (7 مارس 1996) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه 835

تفويض الإمضاء.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 600.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء 835

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 601.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء 835

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 602.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء 836

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 603.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء 836

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 630.96 صادر في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996) بنسخ القرار رقم 506.95 الصادر في 5 شوال 1415 (6 مارس 1995) بتفويض الإمضاء 836

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 633.96 صادر في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996) بنسخ القرار رقم 511.95 الصادر في 5 شوال 1415 (6 مارس 1995) بتفويض الإمضاء 837

صفحة

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 621.96 صادر في 16 من ذي القعدة 1416 (5 أبريل 1996) بتفويض الإمضاء..... 837

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 622.96 صادر في 16 من ذي القعدة 1416 (5 أبريل 1996) بتفويض الإمضاء..... 837

المياه.

قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 731.96 صادر في 21 من ذي القعدة 1416 (10 أبريل 1996) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم بني ملال 837

إقليم إفران. – الموافقة على مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لواد يفرن

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 4345 بتاريخ فاتح رمضان 1416 (22 يناير 1996) 838

نظام موظفي الادارات العامة

نصوص خاصة

الوزارة المكلفة بالسكان.

استدراك أخطاء وقعت بالجريدة الرسمية عدد 4340 بتاريخ 12 من شعبان 1416 (3 يناير 1996) 839

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.96.107 صادر في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 ماي 1957) بتحديد تعرفة الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات ، كما تم تغييره بالنصوص التالية له ؛

وعلى مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الموافق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) ؛

وعلى قانون المالية الانتقالي رقم 45.95 عن الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى 30 يونيو 1996 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.95.243 بتاريخ 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995) ولاسيما الفقرة I من المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم 914.92 الصادر في 21 من ذي الحجة 1412 (23 يونيو 1992) بتغيير مسمية التعاريف الجمركية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير وفقا للبيانات الواردة في الجدول الملحق بهذا المرسوم (1) تعرفة الرسم الجمركي المفروض على الواردات ، كما تم تحديدها بموجب الظهير الشريف المشار إليه أعلاه رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 ماي 1957) وتغييرها بالنصوص التالية له.

المادة الثانية

يسند إلى وزير المالية والاستثمارات الخارجية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

الامضاء : محمد القباج

(1) راجع الملحق بهذا المرسوم في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 4375 مكرر بتاريخ 17 من ذي الحجة 1416 (6 ماي 1996).

مرسوم رقم 2.96.302 صادر في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 ماي 1957) بتحديد تعرفة الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات ، كما تم تغييره بالنصوص التالية له ؛

وعلى مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الموافق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) ؛

وعلى قانون المالية الانتقالي رقم 45.95 عن الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى 30 يونيو 1996 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.95.243 بتاريخ 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995) ولاسيما الفقرة I من المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم 914.92 الصادر في 21 من ذي الحجة 1412 (23 يونيو 1992) بتغيير مسمية التعاريف الجمركية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير وفقا للبيانات الواردة في الجدول الملحق بهذا المرسوم (1) تعرفة الرسم الجمركي المفروض على الواردات ، كما تم تحديدها بموجب الظهير الشريف المشار إليه أعلاه رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 ماي 1957) وتغييرها بالنصوص التالية له.

المادة الثانية

يسند إلى وزير المالية والاستثمارات الخارجية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

الامضاء : محمد القباج

(1) راجع الملحق بهذا المرسوم في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 4375 مكرر بتاريخ 17 من ذي الحجة 1416 (6 ماي 1996).

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 769.96 صادر في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996) بتغيير المسمية العامة للمنتجات

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 ماي 1957) بتحديد تعرفة الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات ، كما تم تغييره بالنصوص التالية له ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم 913.92 الصادر في 21 من ذي الحجة 1412 (23 يونيو 1992) بتحديد المسمية العامة للمنتجات ؛

وعلى مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الموافق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) ولاسيما الفصل 6 منها ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبعد استطلاع رأي كل من وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ووزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية ووزير التجارة الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير وفقا للبيانات الواردة في الجدول الملحق بهذا القرار (1) المسمية العامة للمنتجات المحددة بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 913.92 الصادر في 21 من ذي الحجة 1412 (23 يونيو 1992).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ذي الحجة 1416 (4 ماي 1996).

الامضاء : محمد القباج.

(1) راجع الملحق بهذا القرار في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 4375 مكرر بتاريخ 17 من ذي الحجة 1416 (6 ماي 1996).

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.96.139 صادر في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الرئيسية الجزء الأعلى من النقطة الكيلومترية رقم 269+15 إلى النقطة الكيلومترية رقم 730+17 وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض (إقليم الجديدة).

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الاداري المباشر بمكاتب جماعة العونات من 4 ربيع الآخر 1413 (30 سبتمبر 1992) إلى 5 جمادى الآخرة 1413 (30 نوفمبر 1992) ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي وبعد استشارة وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الرئيسية الجزء الأعلى من النقطة الكيلومترية رقم 269+15 إلى النقطة الكيلومترية رقم 730+17 التابعة لنفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة بإقليم الجديدة.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المبينة في الجدول التقسيمي بعده والمرسومة بلون أحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/2000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

أرقام القطع الأرضية	مراجعها العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة هـ	المساحة آ	المساحة س	ملاحظات
		السادة والسيدات :				
1	غير محفظة	ورثة محمد بن مبارك الزيداني ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	04	65	أرض عارية
2	كذلك	محجوبة بنت أحمد اقريشي ، دوار دار المكي ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	22	97	كذلك
3	كذلك	محمد بن محمد زكي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	09	49	الصبور 24 م أرض عارية
4	كذلك	عبد اللطيف بن بوشعيب حافظ ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	41	64	مغروسة بالعنب
5	كذلك	رقية بنت ابراهيم شعيبي ؛ فاطمة بنت عبد الواحد فراح ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	21	35	كذلك
6	كذلك	مبارك بن لكبير العسري ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	25	42	كذلك
7	كذلك	العوني بن أحمد حمداوي ، دوار أولاد بن موسى ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	19	70	كذلك
8	كذلك	العربي بن عبد الله البيدق ، دوار الفوالة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	29	أرض عارية
9	كذلك	حادة بنت عبد الله بن العربي ، دوار الفوالة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	06	84	
10	كذلك	الكبير بن مبارك الحرشاوي ، أربعاء العونات ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	19	17	كذلك
11	كذلك	الحسين بن مبارك اقزبير ، دوار دار المكي ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	02	33	كذلك
12	كذلك	محمد بن الجيلالي البيدق ، دوار الفوالة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	21	91	مغروسة بالعنب
13	كذلك	الحسين بن محمد مكاوي ، دوار دار المكي ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	16	31	أرض عارية
14	كذلك	أحمد بن بوشعيب مرزوق ، أربعاء العونات ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	32	04	مغروسة بالعنب
15	كذلك	مبارك بن الطيبي عبو ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور. زهرة بنت الطيبي عبو ؛ عائشة بنت الطيبي عبو ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	37	95	كذلك
16	كذلك	محمد بن علي الطويل ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	54	أرض عارية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجعها العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة هـ	أ	س	ملاحظات
		السادة والسيدات :				
17	غير محفظة	ورثة أحمد بن محمد سبير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	70	48	أرض عارية + عنب
18	كذلك	ورثة رقية بنت بوشعيب بحاص ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	44	72	أرض عارية
19	كذلك	محمد بن علي الطويل ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	08	42	كذلك
20	كذلك	يزة بنت علي بن رقية ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	37	كذلك
21	كذلك	محمد بن المعطي العلام ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور. التهامي بن المعطي العلام ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	30	23	كذلك
22	كذلك	ورثة أحمد بن محمد سبير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	83	كذلك
23	كذلك	أمينة بنت الجيلالي سراج الدين ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	37	30	كذلك
24	كذلك	محمد بن علي الطويل ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	18	97	كذلك
25	كذلك	المعطي بن علي علام ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	26	كذلك
26	كذلك	الكبير بن علي حايلي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	01	05	كذلك
27	كذلك	يزة بنت علي بن رقية ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	31	52	كذلك
28	كذلك	محمد بن حمو الدكدوكي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	05	31	كذلك
29	كذلك	خديجة بنت حمو الدكدوكي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	02	27	كذلك
30	كذلك	ورثة محمد بن الصافي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	48	كذلك
31	كذلك	لكبير بن علي حايلي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	11	92	كذلك
32	كذلك	محمد بن علي طويل ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	29	89	كذلك
33	كذلك	عزيز المعطي بن محمد ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	08	96	كذلك
34	كذلك	الكبير بن علي حايلي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	05	76	كذلك
35	كذلك	المعطي بن علي العلام ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	42	94	أرض عارية + سكن + اسطبل + مطفي + أشجار البرتقال (2)
36	كذلك	ورثة خديجة بنت علي بن عبو ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	02	41	أرض عارية
37	كذلك	الكبير بن علي حايلي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	31	49	أرض عارية + سكن + مطفي + أشجار الزيتون 1 أشجار البرتقال 2
38	كذلك	مباركة بنت محمد بن المؤذن ؛ فاطنة بنت محمد بن المؤذن ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور. الفالية بنت محمد بن المؤذن ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	30	29	أرض عارية الصبور 54 م
39	كذلك	محمد بن قدور بن عاشير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	03	22	أرض عارية ، مطفي ، الصبور 19 م
40	19316	عبد السلام بن مبارك اروبجع ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	10	10	أرض عارية الصبور 58 م
41	كذلك	محمد بن حمو الدكدوكي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور. مصطفى بن حمو الدكدوكي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	12	97	أرض عارية الصبور 28 م
42	كذلك	عبد السلام بن محمد حفير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	03	77	أرض عارية الصبور 23 م

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجعها العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة هـ	أ	س	ملاحظات
		السادة والسيدات :				
43	19316	أحمد بن مبارك الدكدوكي ؛	00	16	35	أرض عارية
		الحسين بن مبارك الدكدوكي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				الصبور 58 م
44		عبد السلام بن محمد حفير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	02	25	أرض عارية
						الصبور 7 ، 31 م
45		عبد الله بن محمد سبير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	58	17	أرض عارية + مطمورة
						الصبور 107,50 + 1 زيتون
						صغيرة + 1 لوز صغيرة
46	غير محفظة	الزاهية بنت العربي خيي ؛	00	03	30	سكن + 3 شقق + مطبخ + مخفي
		العربي بن ادريس بنعاشر ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				+ بهو صغير
47	كذلك	ابراهيم بن لمصدق الحفير :	00	06	00	أرض عارية
		يوشعيب بن لمصدق الحفير ؛				6 أشجار الكلبتوس
		فاطنة بنت محمد بن شلح ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				
48	كذلك	ورثة يوسف بن لمصدق ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	07	08	أرض عارية
						سكن من 2 شقق ، الصبور 10 م
49	كذلك	الزاهية بنت العربي خيي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	16	09	أرض عارية
50	كذلك	عبد اللطيف بن علي الرمادي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	09	كذلك
51	كذلك	محمد بن مبارك الطيب ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	03	37	كذلك
52	كذلك	يزة بنت العوني فاتيح :	00	18	58	أرض عارية
		أحمد بن العوني عباد :				الصبور 22 م
		عبد السلام بن العوني عباد :				
		مصطفى بن العوني عباد ؛				
		فتيحة بنت العوني عباد ؛				
		رقية بنت العوني عباد ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				
53	كذلك	محمد بن علي بن رقية :	00	03	19	أرض عارية
		يزة بنت علي بن رقية ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				
54	كذلك	التهامي بن بوشعيب صبير ؛	00	05	17	أرض عارية
		مباركة بنت محمد بن بوشعيب ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				الصبور 20 م
55	كذلك	ورثة أحمد بن محمد سبير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	15	34	أرض عارية
						سكن من 2 شقق + مطبخ +
						المخفي + الصبور 22 م
56	كذلك	أحمد بن بوشعيب مرزوق ، أربعاء العونات.	00	35	62	أرض عارية
						الصبور 60 م
57	كذلك	قدور بن بوشعيب طادة ، أربعاء العونات.	00	00	53	أرض عارية
58	كذلك	قدور بن بوشعيب طادة ، أربعاء العونات.	00	01	39	أرض عارية
						الصبور 6 م
59	كذلك	أحمد بن بوشعيب مرزوق ، أربعاء العونات.	00	02	34	أرض عارية
60	كذلك	أحمد بن بوشعيب مرزوق ، أربعاء العونات.	00	08	01	كذلك
						الصبور 4 م
61	كذلك	موسى الجيلالي بن محمد :	00	15	51	أرض عارية + سكن
		خديجة بنت محمد بن الجيلالي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				الصبور 41 م
						أشجار الكلبتوس (2)
62	كذلك	بوشعيب بن الحسين الريت ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	19	23	أرض عارية + مطفي + اسطبل
						شقة 1 + أشجار الكلبتوس 4
						الصبور 47 م
63	كذلك	فاطمة بنت الحسين الريت ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	01	63	أرض عارية
						الصبور 10 م
64		عزة بنت محمد بن الطيبي ؛	00	10	78	أرض عارية
		موسى الجيلالي بن محمد ؛				الصبور 50 م

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجعها العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة هـ	المساحة أ	المساحة س	ملاحظات
		السادة والسيدات :				
64 (تابع)		خديجة بنت محمد بن الجيلالي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.				
65	غير محفظة	ورثة أحمد بن عباس بن العربي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	12	16	أرض عارية الصبور 10 م
66	كذلك	محمد بن العربي بن عباس ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	08	27	أرض عارية الصبور 20 م
67	كذلك	الجيلالي بن عباس التيك ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	07	13	أرض عارية الصبور 13 م
68	كذلك	محمد بن عبد السلام قربان.	00	09	43	أرض عارية
69	كذلك	عبد الرحمان بن عبد السلام قربان ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	05	40	مشمش 2 + خوخ 2 + سكن 2 شقق ، زيتون 7 + لوزة ص + نخلة 1 ، برتقال ص 2 + تفاح 4 + كلبتوس
70	كذلك	عبد الرحمان بن عبد السلام قربان ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	28	78	أرض عارية
71	كذلك	الطيبي بن التونسي مرزوق ؛ مبارك بن الغريب بن مبارك ، دوار الزبيرات ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	08	97	كذلك
72	كذلك	ورثة محمد بن لكبير ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	03	39	سكن + الصبور 3 م ، شجر الكلتوس 1
73	كذلك	ورثة أحمد بن عبد القادر ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	06	94	أرض عارية
74	كذلك	علي بن لكبير الزيات ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	14	63	أرض عارية + سكن + الصبور 20 م
75	كذلك	محمد بن علي سرغين ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	91	سكن
76	كذلك	ورثة محمد بن الطيبي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	02	28	كذلك
77	كذلك	مصطفى بن محمد بن الطيبي ؛ السعدية بنت محمد بن الطيبي ؛	00	30	51	أرض عارية الصبور 45 م
78	كذلك	الحاج أحمد بن محمد لويزة ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	09	83	أرض عارية الصبور 6 م
79	كذلك	أحمد بن محمد لويزة ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	92	65	أرض عارية
80	كذلك	خديجة بنت محمد بن علي ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	00	20	كذلك
81	كذلك	محمد بن مبارك عدنان ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	01	68	كذلك
82	كذلك	عزوز بن محمد شطبي ، دوار المودنين.	00	05	25	كذلك
83	كذلك	عبد المجيد بن محمد شطبي ؛ فاتحة بنت محمد شطبي ؛ امال بنت محمد شطبي ؛ عزيزة بنت محمد شطبي ؛ فاطمة بنت بوشعيب ، دوار المودنين.	00	06	44	كذلك
84	كذلك	ورثة ادريس بن محمد بن الطيبي ، دوار المودنين.	00	34	92	كذلك
85	كذلك	عباس بن سليمان الشطابي ؛ محمد بن سليمان الشطابي ؛ فتاح بن سليمان الشطابي ، دوار المودنين.	00	37	36	كذلك
86	كذلك	عبد الله بن عبد العزيز الشطاطبي ، دوار المودنين.	00	05	75	كذلك
87	كذلك	بوشعيب بن الحسين الريت ، دوار البصرة ، قبيلة أولاد يوسف ، دائرة سيدي بنور.	00	12	12	كذلك
88	كذلك	ورثة علي بن الجيلالي ، دوار المودنين.	00	14	76	كذلك
89	كذلك	ورثة زهرة بنت عبد السلام بن الحاج ؛ أمينة بنت عبد السلام بن الحاج ، دوار المودنين.	00	72	41	كذلك
89 مكرر	كذلك	محمد بن علي بن رقية ، دوار المودنين.	00	24	34	كذلك
90	كذلك	محمد بن العيادي عيادي ، دوار المودنين.	00	22	30	كذلك
91	كذلك	أحمد بن علي عطوش ، دوار المودنين.	00	14	49	كذلك
92	كذلك	مبارك بن قدور زمران ، دوار المودنين.	00	23	50	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجعها العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة هـ	المساحة ا	المساحة س	ملاحظات
		السادة والسيدات :				
93	غير محفظة	مبارك بن قدور زمران ، دوار المودنين.	00	27	12	أرض مغروسة بالعنب الصبور 108 م
94	كذلك	ميلود بن العربي ندير ، دوار المودنين.	00	08	53	أرض مغروسة بالعنب
95	كذلك	ميلود بن العربي ندير ، دوار المودنين.	00	56	20	أرض مغروسة بالعنب الصبور 120 م
96	كذلك	عبد السلام بن علي بدوي ، دوار المودنين.	00	26	97	أرض مغروسة بالعنب الصبور 20 م
97	كذلك	مبارك بن قدور زمران ، دوار المودنين.	00	26	40	أرض مغروسة بالعنب الصبور 90 م
98	كذلك	العربي بن علي بن غازي ، دوار المودنين.	00	14	99	أرض مغروسة بالعنب الصبور 70 م
99	كذلك	لحسن بن محمد فروقي ، دوار المودنين.	00	18	16	أرض عارية
100	كذلك	محمد بن علي نابيل ، دوار المودنين.	00	20	60	أرض عارية الصبور 47 م
101	كذلك	مباركة بنت علي بن بوشعيب ، دوار المودنين.	00	01	16	أرض عارية الصبور 4 م
102	كذلك	أحمد بن عبد السلام بن عبد السلام ، دوار المودنين.	00	07	72	أرض عارية الصبور 21 م
103	كذلك	الزوهرة بنت موسى بن الحاكم ، دوار المودنين.	00	30	14	أرض عارية الصبور 122 م
104	كذلك	صدقي لغريب بن العياشي ، دوار المودنين.	00	16	99	أرض عارية
105	كذلك	زهرة بنت محمد بن الحمري ، دوار المودنين.	00	01	36	أرض عارية
106	كذلك	عبد العزيز بن لفقيه فتاح ، دوار المودنين.	00	73	90	أرض عارية الصبور 180 م
107	كذلك	عبد القادر بن لفقيه فتاح ، دوار المودنين.	00	04	38	أرض عارية
107مكرر	كذلك	التهامي بن عبد الفتاح فتاح ، دوار المودنين.	01	04	08	أرض عارية الصبور
108	كذلك	حرم الروضة ، دوار المودنين.	00	09	24	
109	كذلك	محمد بن العوني عواد ، دوار المودنين.	00	05	05	أرض عارية
110	كذلك	أحمد بن العوني عواد ، دوار المودنين.	00	02	00	كذلك
111	كذلك	عبد العزيز بن لفقيه فتاح ، دوار المودنين.	00	06	24	كذلك

المادة الثالثة. – يخول حق نزع الملكية إلى المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة.

المادة الرابعة. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ومدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996)

الإمضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :
وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،
الإمضاء : حسن أبو أيوب.

مرسوم رقم 2.96.123 صادر في 27 من ذي القعدة 1416 (16 أبريل 1996) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء محطة الضخ ومحطة الأخذ والرد ومد قناة لتزويد مركز المضيق بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض (ولاية تطوان).

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الاداري المباشر بمكاتب جماعة الملاليين من 20 مارس الى 20 ماي 1991 ؛

وباقتراح من وزير الأشغال العمومية وبعد استشارة وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء محطة الضخ ومحطة الأخذ والرد ومد قناة لتزويد مركز المضيق بالماء الصالح للشرب بولاية تطوان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية. ـ تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المبينة في الجدول أسفله والمعلم عليها في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

أرقام القطع الأرضية في التصميم	مراجعها العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة	
			آ	س
1	غير محفظ	الأحباس يمثلها نظير الأحباس بتطوان.	00	40
2	كذلك	مصطفى البذوري ، محظة الحافلات ، تطوان.	29	98
3	كذلك	الأحباس يمثلها نظير الأحباس بتطوان.	09	60
4	كذلك	محمد الداودي ، طريق سبتة ، دار الباشات ، تطوان.	10	40
5	كذلك	امحن المطالسي في عين المكان.	50	40
6	كذلك	محمد الداودي ، طريق سبتة ، دار الباشات ، تطوان.	09	35

المادة الثالثة. ـ يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الأشغال العمومية والمدير العام للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 27 من ذي القعدة 1416 (16 أبريل 1996).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الأشغال العمومية ،

الامضاء : عبد العزيز مزيان بلفقيه.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالسكان رقم 475.96 صادر في 11 من رمضان 1416 (فاتح فبراير 1996) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالسكان ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.95.867 الصادر في 6 شعبان 1416 (28 ديسمبر 1995) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالسكان ؛

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي ، الأولون آمرين مساعدين ، والاخرون نوابا عنهم وذلك لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالسكان :

المندوبيات الجهوية	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون	المراقبون الجهويون للالتزام بالنفقات
	السادة والسيدة :	السادة والسيدة :		
الجهة الجنوبية (اكادير).	عبد الحميد أبو الشكر ، مكلف بمندوبية الوزارة بالجهة الجنوبية.	زينب آيت بولحسن ، مهندسة الدولة من الدرجة الممتازة.	الخازن الجهوي بأكادير	أكادير
الجهة الوسطى الشمالية (فاس).	أحمد وغاض ، مكلف بمندوبية الوزارة بالجهة الوسطى الشمالية.	أحمد استيتيتو ، مهندس الدولة من الدرجة الممتازة.	الخازن الجهوي بفاس	فاس
الجهة الشمالية الغربية (طنجة).	عبد العزيز معلمي ، مكلف بمندوبية الوزارة بالجهة الشمالية الغربية.	نور الدين الفياني ، مهندس الدولة من الدرجة الممتازة.	الخازن الاقليمي بطنجة	طنجة
الجهة الوسطى الجنوبية (مكناس).	العياشي بوديل ، مكلف بمندوبية الوزارة بالجهة الوسطى الجنوبية.	أحمد الحروني ، متصرف ممتاز للادارات المركزية.	الخازن الجهوي بمكناس	مكناس
الجهة الوسطى (الدار البيضاء).	لطيفة الحرمة ، مكلفة بمندوبية الوزارة بالجهة الوسطى بالنيابة.		الخازن الجهوي بالدار البيضاء	الدار البيضاء
الجهة الشرقية (وجدة).	محمد الحليك ، مكلف بمندوبية الوزارة بالجهة الشرقية.	احمد مناسب ، مهندس الدولة من الدرجة الممتازة.	الخازن الجهوي بوجدة	وجدة
جهة تانسيفت (مراكش).	ابراهيم بدري ، مكلف بمندوبية الوزارة بجهة تانسيفت.	عبد العزيز التشبيبي ، مهندس الدولة من الدرجة الممتازة.	الخازن الجهوي بمراكش	مراكش

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمرين المساعدين بالصرف المشار اليهم في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من رمضان 1416 (فاتح فبراير 1996).

الامضاء : لمين بنعمر.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 580.96 صادر في 17 من شوال 1416 (7 مارس 1996) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين العقيد المعطي بيرداحة ، مدير المعهد التقني الملكي لتربية المواشي بالفوارات (إقليم القنيطرة) ، آمرا مساعدا بقبض الموارد وصرف الاعتمادات المفوضة إليه من لدن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي من ميزانية وزارة الفلاحة والاستثمار الفلاحي.

المادة الثانية

إذا تغيب العقيد المعطي بيرداحة أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد الطاهري ، مدير الدراسات.

المادة الثالثة

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمر المساعد بالصرف المشار إليه في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار إليها أعلاه هو الخازن الإقليمي بالقنيطرة.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من شوال 1416 (7 مارس 1996).

الإمضاء : حسن ابو ايوب.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 600.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد بلحاضي بلحاج ، المندوب الاقليمي لوزارة الشؤون الثقافية بالرباط ، الإمضاء نيابة عن وزير الشؤون الثقافية على الأوامر الصادرة للموظفين والمأمورين التابعين له للقيام بمأموريات داخل مجموع تراب المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996).

الإمضاء : عبد الله ازماني.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 601.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الحميد خبيري ، المندوب الاقليمي لوزارة الشؤون الثقافية بآسفي ، الإمضاء نيابة عن وزير الشؤون الثقافية على الأوامر الصادرة للموظفين والمأمورين التابعين له للقيام بمأموريات داخل مجموع تراب المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996).

الإمضاء : عبد الله ازماني.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 602.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد رشيد بناني مشيطة ، المندوب الاقليمي لوزارة الشؤون الثقافية بفاس ، الامضاء نيابة عن وزير الشؤون الثقافية ، على الأوامر الصادرة للموظفين والمأمورين التابعين له للقيام بمأموريات داخل مجموع تراب المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996).

الإمضاء : عبد الله ازماني.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 603.96 صادر في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996) بتفويض الإمضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الله الخراز ، المندوب الاقليمي لوزارة الشؤون الثقافية بالعرائش ، الإمضاء نيابة عن وزير الشؤون الثقافية على الأوامر الصادرة للموظفين والمأمورين التابعين له للقيام بمأموريات داخل مجموع تراب المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من شوال 1416 (12 مارس 1996).

الإمضاء : عبد الله ازماني.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 630.96 صادر في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996) بنسخ القرار رقم 506.95 الصادر في 5 شوال 1415 (6 مارس 1995) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

ينسخ ابتداء من فاتح أبريل 1996 ، قرار وزير التربية الوطنية رقم 506.95 الصادر في 5 شوال 1415 (6 مارس 1995) بتفويض الامضاء إلى السيد أحمد السبيطي ، الكاتب العام لوزارة التربية الوطنية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996).

الامضاء : رشيد بن المختار.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 633.96 صادر في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996) بنسخ القرار رقم 511.95 الصادر في 5 شوال 1415 (6 مارس 1995) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

ينسخ ابتداء من فاتح أبريل 1996 ، قرار وزير التربية الوطنية رقم 511.95 الصادر في 5 شوال 1415 (6 مارس 1995) بتفويض الامضاء إلى السيد محمد الصديق ، رئيس قسم المطاعم المدرسية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من ذي القعدة 1416 (فاتح أبريل 1996).

الامضاء : رشيد بن المختار.

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 621.96 صادر في 16 من ذي القعدة 1416 (5 أبريل 1996) بتفويض الإمضاء

وزير الدولة في الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى العقيد عبد الكريم اليعكوبي ، مفتش الوقاية المدنية ، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الدولة في الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بتسيير شؤون موظفي هيأة رجال المطافىء ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية وكذا قرارات التعيين في مختلف أطر هذه الهيأة وقرارات التشطيب منها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من ذي القعدة 1416 (5 أبريل 1996).

الإمضاء : إدريس البصري.

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 622.96 صادر في 16 من ذي القعدة 1416 (5 ابريل 1996) بتفويض الإمضاء

وزير الدولة في الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 الصادر في 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد كرمون ، الكاتب العام لإقليم تارودانت ، الإمضاء نيابة عن وزير الدولة في الداخلية على الأوامر الصادرة للموظفين والمأمورين التابعين لسلطته للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من ذي القعدة 1416 (5 أبريل 1996).

الإمضاء : إدريس البصري.

نظام المياه

إعلان عن إجراء بحث

بموجب قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 731.96 صادر في 21 من ذي القعدة 1416 (10 ابريل 1996) سيجرى بدائرة بني ملال ابتداء من 9 ماي الى 10 يونيو 1996 بحث علني في طلب السيد الشرقاوي محمد الساكن بدوار البزازا بقيادة أولاد إعيش بدائرة بنى ملال بإقليم بنى ملال ، الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه ستة (6) لترات في الثانية وذلك من أجل سقي عقار يسمى « الصوير » مساحته 20 هكتارا يقع بدوار البزازا بقيادة أولاد إعيش.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة بني ملال بإقليم بني ملال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 4345
بتاريخ فاتح رمضان 1416 (22 يناير 1996)
الصفحة 107

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 2373.95 صادر في 26 من ربيع الآخر 1416 (22 سبتمبر 1995) بالموافقة على قرار عامل إقليم إفران المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لواد يفرن.

بدلا من :

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 2373.95 صادر في 26 من ربيع الآخر 1416 (22 سبتمبر 1995) بالموافقة على قرار عامل إقليم إفران المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لواد يفرن.

المادة الأولى

ووفق على قرار عامل إقليم إفران المتضمن إقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لواد يفرن (المخطط رقم 18290 مكرر).

قرار لعامل إقليم إفران بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لواد يفرن.

مادة فريدة

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لواد يفرن (المخطط رقم 18290 مكرر) .....

بـــقـــرا :

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 2373.95 صادر في 26 من ربيع الآخر 1416 (22 سبتمبر 1995) بالموافقة على قرار عامل إقليم إفران المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لسوق الأحد بجماعة واد يفرن.

المادة الأولى

ووفق على قرار عامل إقليم إفران المتضمن إقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لسوق الأحد بجماعة واد يفرن (المخطط رقم 18290 مكرر).

قرار لعامل إقليم إفران بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لسوق الأحد بجماعة واد يفرن.

مادة فريدة

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لسوق الأحد بجماعة واد يفرن (المخطط رقم 18290 مكرر) .....

(الباقي لا تغيير فيه).

---

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العامة

نصوص خاصة

الوزارة المكلفة بالسكان

استدراك أخطاء وقعت بالجريدة الرسمية عدد 4340
بتاريخ 12 من شعبان 1416 (3 يناير 1996) الصفحة 34

مرسوم رقم 2.95.148 صادر في 4 شعبان 1416 (26 ديسمبر 1995) بتحديد اختصاصات وتنظيم الوزارة المكلفة بالسكان

الصيغة العربية

المادة 1

السطر الثاني :

بدلا من :

باتصال مع الوزارات المعينة.

يقرأ :

باتصال مع الوزارات المعنية.

المادة 2

السطر السابع :

بدلا من :

ـ اعداد المشاريع القصيرة والمتوسطة الأجل وإجراء دراسات مستقبلية.

يقرأ :

ـ اعداد الاسقاطات القصيرة والمتوسطة الأجل وإجراء دراسات مستقبلية.

السطر العاشر :

بدلا من :

ـ اعداد حسابات الدولة.

يقرأ :

ـ اعداد الحسابات القومية.

المادة 8

السطر الثاني :

بدلا من :

ـ جمع كل الاحصاءات الناتجة عن أشغاله الخاصة.

يقرأ :

ـ تجميع كل الاحصائيات الناتجة عن أشغالها الخاصة.

المادة 9

السطر الخامس :

بدلا من :

– إعداد حسابات الدولة.

يقرأ :

– إعداد الحسابات القومية.

المادة 9

السطر العاشر :

بدلا من :

* مصلحة أسس المعطيات الاحصائية.

يقرأ :

* مصلحة قواعد المعطيات الاحصائية.

السطر السابع عشر :

بدلا من :

ـ قسم الأبحاث والدراسات حول أوضاع حياة الأسر.

يقرأ :

ـ قسم الأبحاث والدراسات حول ظروف معيشة الأسر.

السطر العشرون :

بدلا من :

* مصلحة الدراسات حول أوضاع حياة الأسر.

يقرأ :

* مصلحة الدراسات حول ظروف معيشة الأسر.

السطر السابع والعشرون :

بدلا من :

ـ قسم المعلوماتية الذي يضم :

* ..... ؛
* ..... ؛
* ..... .

ـ مصلحة النشر والطبع ؛

ـ مصلحة الوسائل العامة.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرأ :

ـ قسم المعلوماتية الذي يضم :

* ..... ؛
* ..... ؛
* ..... .

ـ مصلحة النشر والطبع ؛

ـ مصلحة الوسائل العامة.

المادة 11

السطر السادس :

بدلا من :

* مصلحة الأعمال الاجتماعية التربوية.

يقرأ :

* مصلحة الأنشطة الاجتماعية التربوية.

السطر الواحد والعشرون :

بدلا من :

– قسم البرامج المتفق عليها.

يقرأ :

– قسم برامج التشارك.

السطر الخامس والعشرون :

بدلا من :

– قسم البرامج المتفق عليها الذي يضم :

* ..... ؛
* ..... ؛
* ..... ؛

– مصلحة المعلوماتية.

يقرأ :

– قسم البرامج المتفق عليها الذي يضم :

* ..... ؛
* ..... ؛
* ..... ؛

– مصلحة المعلوماتية.

المادة 12

السطر الرابع :

بدلا من :

– إعداد مشاريع اقتصادية.

يقرأ :

– إعداد اسقاطات اقتصادية.

المادة 13

السطر الحادي عشر :

بدلا من :

– قسم المشاريع والأبحاث المستقبلية الذي يضم :

* ..... ؛
* مصلحة المشاريع الاقتصادية ؛
* مصلحة المشاريع المالية ؛
* ..... ؛

– مصلحة التوثيق.

يقرأ :

– قسم الاسقاطات والأبحاث المستقبلية الذي يضم :

* ..... ؛
* مصلحة الاسقاطات الاقتصادية ؛
* مصلحة الاسقاطات المالية ؛
* ..... ؛

– مصلحة التوثيق.

المادة 15

السطر التاسع :

بدلا من :

– القسم المالي والمحاسبي الذي يضم :

* مصلحة الميزانية والبرمجة ؛
* مصلحة المحاسبة ؛

– المصلحة القانونية.

يقرأ :

– القسم المالي والمحاسبي الذي يضم :

* مصلحة الميزانية والبرمجة ؛
* مصلحة المحاسبة ؛

– المصلحة القانونية.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.